

Distr.: General
27 May 2021
Arabic
Original: English



اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمدته اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ رقم 2017/847 **

م. ب. (يمثله المحاميان بنجامين كيث وأنثوني هانراتي) بلاغ مقدم من:

الشخص المدعى أنه الضحية: صاحب الشكوى

الدولة الطرف: بلغاريا

تاريخ تقديم الشكوى: 16 تشرين الأول/أكتوبر 2017 (تاريخ الرسالة الأولى)

المسائل الموضوعية: تسليم مطلوب للعدالة إلى الاتحاد الروسي

حيث إن اللجنة، في اجتماعها المعقود في 28 نيسان/أبريل 2021، لم تكن قد تلقت أي رد من محامي صاحب الشكوى بشأن ملاحظات الدولة الطرف، رغم أنها أرسلت ثلاث رسائل تذكير لذلك الغرض، فقد قررت وقف النظر في البلاغ رقم 2017/847.

* اعتمدته اللجنة في دورتها السبعين (26-28 نيسان/أبريل 2021).

** شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: السعدية بلمير، وكلود هيلر، وإردوغان إيجان، وليو هواوين، وإلفيا بوتشي، وأنا راکو، ودييغو رودريغز - بينسون، وسيباستيان توزيه، وبختيار توزمحمديوف.

